



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة
للانتخابات

الرئيس

3 اغسطس 2021

الرقم 128 لرس و م إ / 2021

السيدات والسادة

النسقون الولائيون للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات،
منسوخ السلطة المستقلة لدى الممثليات الدبلوماسية والقضائية في المناطق الجغرافية الأربع (4) باريس، مارسيليا، تونس، واشنطن.

الموضوع: بـ/ خ الموافقة على طلب منح الترخيص قصد الإفادة من شرط المناصفة للأحزاب السياسية والقوائم المستقلة.

في إطار التحضير للانتخابات التشريعية ليوم 12 جوان 2021، وطبقاً لأحكام المادة 191 و 317 من الأمر رقم 21-01 المؤرخ في 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، تعلم السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات بأنه يمكن لقوائم المرشحين المقدمة تحت رعاية الأحزاب السياسية أو القوائم المستقلة في الواءر الانتخابية التي لم تتمكن من تحقيق شرط المناصفة المطلوب بوجب المادة 191 من الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، أن تطلب من السلطة المستقلة إفادتها بترخيص لشرط المناصفة.

يقدم الطلب المتعلق بمنح الترخيص قصد الإفادة من شرط المناصفة ضمن ملف الترشح المودع من طرف المترشح الموكل من الحزب أو من طرف المترشح الموكل من مرشحي القائمة المستقلة، لدى منسق المندوية الولاية للسلطة المستقلة أو مندوية السلطة المستقلة في المنطقة الجغرافية الأربع (4) في الخارج (باريس، مارسيليا، تونس وواشنطن)،

وفي هذه الحالة يوافق منسق المندوية الولاية أو منسق المنطقة الجغرافية المعنية في الخارج على الطلب المقدم قصد الإفادة من شرط المناصفة (نوجح مرفق).

ويتعين التذكير أنه طبقاً لأحكام المادة 206 من الأمر رقم 21-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021، والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، يجب على منسقي المندويات الولاية للسلطة المستقلة ومنسقي مندوبيات السلطة المستقلة في المناطق الجغرافية الأربع (4) في الخارج (باريس، مارسيليا، تونس وواشنطن) دراسة قوائم الترشح ضمن الأجل المقررة قانوناً.

أولي بالغ الأهمية للتعميد الصارم بفحوى هذه الارسالية.

الرئيس
السيد: محمد شرقى



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

منسق السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لـ.....

رقم الترخيص: 2021/.....

إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني

ليوم السبت 12 جوان 2021.

ترخيص بالموافقة
للافادة من شرط المناصفة.

الدائرة الانتخابية:

- بمقتضى المادتين 191 و 317 من الأمر رقم 21-01 المؤرخ في 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات،

- وبناء على الطلب المقدم من طرف المترشح الموكل من طرف الحزب أو من طرف المترشح الموكل من مرشحي القائمة المستقلة ضمن ملف الترشح المودع، لإفادتها بترخيص لشرط المناصفة، تحت رعاية:

- تسمية الحزب السياسي / القائمة المستقلة.....
- اسم مودع ملف الترشح ولقبه:.....
- تاريخ الإيداع لملف الترشح:.....
- ساعة الإيداع:.....

نصح بالموافقة على الطلب المقدم للترخيص قصد الإفادة من شرط المناصفة.

يدرج هذا الترخيص بملف الترشح للقائمة المعنية المودع على مستوى مندوبيه السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

تاريخ وختم وتوقيع

منسق السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات